# قـرار
# مجلس النواب
# رقـم ( 5 ) لسنة 2022م
# بشأن تكليف رئيس المحكمة العليا

**بعد الاطلاع :-**

- علـى الإعـلان الدستـوري المؤقـت الصـادر في 3/ أغسطـس/2011م وتعديلاتـه
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م بشأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية .
- وعلى القانون رقم ( 4 ) لسنة 2014م بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب .
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2014م في شأن اعتماد انتخاب مكتب رئاسة مجلس النواب.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1982م بإعادة تنظيم المحكمة العليا وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2014م بتعديل القانون رقم (6) لسنة 1982م بإعادة تنظيم المحكمة العليا.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2022م بشأن تعديل حكم في القانون رقم (6) لسنة 1986م بإعادة تنظيم المحكمة العليا.
- وعلى القرار رقم (4) لسنة 2022م الصادر عن مجلس النواب باعتماد قرار هيئة رئاسة مجلس النواب رقم (8) لسنة 2022م بشأن تعيين مستشارين بالمحكمة العليا .
- وعلى كتاب السادة الجمعية العمومية للمحكمة العليا المقيد تحت رقم (144.13.13) المؤرخ في 2021.04.28م بشأن اختيار المستشار /عبدالله محمد أبورزيزة رئيساً للمحكمة العليا.
- وعلى ما خلص له مجلس النواب في اجتماعه العادي رقم(01) لسنة 2021م والمستأنف انعقاده يوم الخميس 18 /صفر/1444 هـ الموافق 15/سبتمبر/2022م.

## صدر القرار الآتي :-

المـــادة الأولـــــى

**يُكلف** السيد المستشار / **عبدالله محمد أبورزيزة** رئيساً للمحكمة العليا .

المـــادة الثانيـــة

**يُعمـل** بهـذا القـرار مـن تـاريخ صـدوره، ويلغـى كـل حكـم يخالفـه ،وعلـى كلّ فيما يخصه تنفيذه .

**مجلس النواب**

صدر في مدينة طبرق .
- بتاريخ 18 / صفر / 1444 هـ .
- الموافق 15 / سبتمبر / 2022م